حزب التقدم و الاشتراكية
ⴰⴽⴰⴱⴰⵔ ⵏ ⵓⴼⴰⵔⴰ ⴷ ⵜⵏⵎⵍⴰ
Parti du Progrès et du Socialisme

مذكـــــرة حزب التقدم و الإشتراكية

حول إصلاح قطاع الإعلام

- 2010 -

Adresse : 29 Av Mohammed VI – Rabat– العنوان: 29 شارع محمد السادس- الرباط
☎ 0537 75 94 64/66/99 – 🖷 0537 75 94 76
Web : www.ppsmaroc.com E-mail : maroc.pps@gmail.com

تتلخص المداخل المنهجية، التي تؤسس لمقاربتنا لهذا الإصلاح في أبعاده القيمية والسياسية والإجرائية:

- السياق التاريخي الذي يتميز بتحولات دينامية كبرى يشهدها المغرب، وصارت تطرح تحديات ورهانات ومهام جديدة، مما يتطلب توجها إصلاحيا لقطاع الإعلام الوطني، عبر تقويته والرقي به، بهدف جعله أكثر قدرة على استيعاب التحولات الاجتماعية والسياسية، وعلى التأثير في مسار الأحداث في اتجاه ترسيخ البناء الديمقراطي .
- عدم التعامل مع إصلاح الإعلام تعاملا قطاعيا، وإنما يتعين اعتباره إصلاحا سياسيا يفضي في نهاية المطاف إلى توافق أساسي لأهم مكونات الأمة على آليات التصريف الديمقراطي للعملية الإعلامية، باعتبارها رافعة للبناء الديمقراطي، لترسيخ التوجه التحديثي من قبل الدولة والمجتمع، في إطار التقيد بالقانون والاحترام التام لحقوق الإنسان.

- حاجة المجتمع المغربي إلى إصلاح الإعلام في إطار مناخ ديمقراطي، ليأتي بقيمة مضافة، مما يقتضي تضافر جهود مختلف الأطراف والمؤسسات للخروج بإطار قانوني لممارسة الحرية الإعلامية، يكون حداثيا وأكثر انفتاحا، لكن أكثر ضبطا ومسؤولية.

- معالجة إشكالية الإعلام المغربي ضمن مقاربة سياسية شمولية، تعتمد على دمج كل ما راكمته بلادنا من اجتهادات وممارسات ومكاسب، بإيجابياتها وسلبياتها، وعلى الوقوف عند عناصر القوة ومكامن الضعف، مع تأكيد محددات ومبادئ وضوابط مهنة الصحافة المؤسسة للممارسة الإعلامية.

- تعامل حزب التقدم والاشتراكية مع معالجة موضوع الإعلام، انطلاقا من دوره في المجتمع، كرافعة سياسية، واستحضارا للتجربة المغربية الغنية في مجال الإعلام، لبلوغ مرحلة الممارسة الإعلامية الناضجة .

انطلاقا من هذه المداخل والتوضيحات البديهية، يسجل حزب التقدم والاشتراكية، وبكل إيجابية وموضوعية، أن الحقل الإعلامي ببلادنا، بمختلف أنواعه، عرف تقدما ملموسا خلال العقد الأخير، من خلال اتساع حرية التعبير وتعزيز ضماناتها، في سياق التقدم الملحوظ لمجالات البناء المؤسساتي والديمقراطي، وخاصة على صعيد الحريات العامة وحقوق الإنسان.

وإذا كان قانون الصحافة بالمغرب حين صدوره سنة 1958، قد شكل آنذاك خطوة متقدمة ومكسبا تاريخيا هاما، كان لها أثر إيجابي على الممارسة الإعلامية ببلادنا، لما تضمنه ذلك القانون من مكاسب مهمة في مجال حرية الرأي والتعبير وحرية الطبع والنشر، فإنه ورغم التعديلات التي عرفها هذا القانون منذ ذلك التاريخ، خاصة التعديلات الإيجابية التي أدخلت عليه بموجب القانون رقم 00-77 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 207-02-1 الصادر في 3 أكتوبر 2002، أصبحت مراجعته وتحيينه ضرورة مطروحة اليوم بإلحاح، ليس فقط كمطلب أساسي للفعاليات الوطنية السياسية والإعلامية والثقافية والنقابية، بل أيضا باعتبار هذا الإصلاح توجها لا محيد عنه لإرساء أسس قطاع عصري قادر على مواكبة مسار الدمقرطة والتحديث الذي تنهجه بلادنا، بهدف توطيد صرح دولة الحق والقانون، وكذا لتحيين المنظومة القانونية التي تؤطر مجال الصحافة والإعلام ببلادنا، وما عرفته من تطور كبير في الشق المتعلق بالاتصال السمعي البصري، خاصة بعد صدور الظهير الشريف رقم 212-02-1 القاضي بإحداث الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري، والمرسوم بقانون رقم 663-02-2 المتعلق بإنهاء احتكار الدولة في ميدان البث الإذاعي والتلفزي والقانون رقم 03-77 المتعلق بالاتصال السمعي البصري.

وانطلاقا من مرجعية التوجيهات الملكية السامية الواردة في خطاب العرش بتاريخ 30 يوليوز 2004، وخاصة تأكيد صاحب الجلالة الملك محمد السادس على كون "إصلاح الفضاء السياسي سيظل ناقصا بدون استكمال الإصلاح الشامل للمشهد الإعلامي لترابطهما العضوي في دمقرطة المجتمع"، وكذا تأكيد جلالته على عزمه "لمواصلة الإصلاحات الأساسية للمشهد الإعلامي الوطني..."، وتعليمات جلالته للحكومة للعمل على انبثاق مؤسسات

إعلامية مهنية، حرة ومسؤولة، بما في ذلك تمكين قطاع الصحافة المكتوبة من هيئة تمثيلية، تسهر على تنظيمه، وضبطه قانونيا وأخلاقيا، وتحصينه من الممارسات المخلة بنبل رسالته"؛ فإن حزب التقدم والاشتراكية، يجدد التأكيد على أن إعادة النظر في الإطار القانوني للصحافة، يعتبر أحد أهم الأوراش الإصلاحية ضمن السياسة العامة للاتصال، والتي لا يمكن إنجازها وإنجاحها إلا بتشاور مع المهنيين ومختلف الفاعلين والمعنيين بهذا القطاع الحيوي.

إن المنطلق الأساس، في نظرنا، لأي إصلاح يهم قطاع الإعلام الوطني، هو أن يترجم بالفعل انشغالات واهتمامات المهنيين والفعاليات الحقوقية والمدنية بشأن ملائمة التشريعات الوطنية الخاصة بقطاع الصحافة مع العهود والمواثيق الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان وحرية الفكر والتعبير وحق الوصول إلى المعلومة ومصادر الخبر، ويعبر في نفس الوقت عن إرادة واضحة في ضمان ممارسة صحفية حرة، في إطار المسؤولية والمقومات الأساس للمجتمع المغربي، والحفاظ على الحقوق والحريات الفردية والجماعية، من جهة، والالتزام بالواجبات واحترام حرمة المؤسسات والأفراد، من جهة أخرى.

في هذا السياق، يتعين الإشارة إلى الملتقى الوطني للصحافة (وزارة الاتصال- مارس 2005) الذي شكل فضاء ديمقراطيا للحوار وتبادل الرأي، وأتاح للمنظمات المهنية والفاعلين السياسيين والنقابيين، التعبير عن تصوراتهم وأفكارهم بخصوص هذا الإصلاح الطموح، حيث شكلت خلاصات ذلك الملتقى أرضية غنية بالنسبة للحكومة والمهنيين للشروع في التفاوض والتشاور بخصوص الإصلاح الشامل لقطاع الإعلام والاتصال، ولاسيما مراجعة قانون الصحافة.

وفي هذا الصدد، فإننا نتصور المشروع الجديد عبارة عن مدونة جامعة لكل المقتضيات المضمنة في قانون الصحافة والنشر وقانون الصحفيين المهنيين، وفق صياغة حديثة تحذف كل المقتضيات التي لا صلة لها بالممارسة الصحفية مع تدقيق للمفاهيم والتعابير، والتنصيص على مقتضيات جديدة تهم الصحافة الموجهة لبعض الفئات الاجتماعية كالأطفال والمراهقين، وإقرار مقتضيات جديدة تهم الإشهار في الصحافة المكتوبة، واعتماد مقاربة جديدة لقضايا

التنظيم الذاتي للصحفيين والولوج للمهنة وتنمية القطاع، وذلك عبر إسناد كل هذه الاختصاصات إلى مجلس وطني للصحافة يمثل فيه الصحفيون والناشرون والمجتمع المدني، ويسهر كذلك على احترام آداب وأخلاقيات المهنة وفق المبادئ العامة المتعارف عليها دوليا.

ونسوق فيما يلي بعض أهم الاقتراحات العملية والمقتضيات التي نرى ضرورة تضمينها في مشروع مدونة الصحافة والنشر:

➢ ضمان حق المواطن في الإعلام:

- ✓ تعزيز وترسيخ الممارسة المهنية القائمة على مبدأ الحرية المسؤولة ؛
- ✓ تدقيق المصطلحات المتعلقة بـــ: النظام العام، الوحدة الترابية، المؤسسة الملكية، مبادئ الإسلام؛
- ✓ إلغاء العقوبة الحبسية المنصوص عليها في النص الجاري به العمل؛
- ✓ إسناد عدة صلاحيات إلى القضاء عوض الإدارة، ومن بينها توقيف ومنع المطبوعات الدورية.

➢ تطوير وتعزيز الوضعية القانونية للصحفي المهني:

- ✓ تحديد مفهوم الصحفي المهني مع تدقيق حقوقه وواجباته؛
- ✓ حق مختلف وسائل الإعلام في الوصول إلى مصادر الخبر والحصول على المعلومات؛
- ✓ الحق في نشر الأخبار والمعلومات ذات المصلحة العامة؛
- ✓ وجوب تعيين مخاطب للصحفيين المهنيين من طرف كل إدارة أو مؤسسة عمومية؛
- ✓ ضمان حق النقد وإبداء الرأي مع ممارسته في إطار احترام مبادئ الدستور وأحكام القانون وأخلاقيات المهنة.

➢ إحداث مجلس وطني للصحافة:

- ✓ هيئة مستقلة عن السلطات العمومية، مختصة بالصحفيين المهنيين العاملين في مختلف وسائل ومنشآت الإعلام؛

- ✓ يساهم في دعم حرية الصحافة وتنمية القطاع وتطويره؛
- ✓ يساهم في ضمان حق المواطن في إعلام متعدد، حر و نزيه؛
- ✓ يسهر على احترام ضوابط الآداب والأخلاق المهنية؛
- ✓ يعتمد ميثاق الآداب وأخلاقيات المهنة؛
- ✓ يدرس ويبت في الشكايات المتعلقة باحترام آداب وأخلاقيات المهنة؛
- ✓ يمنح ويسحب بطاقة الصحافة المهنية للصحفيين المهنيين؛
- ✓ يتكون من ممثلين عن الهيئات المهنية وشخصيات نشيطة في المجتمع المدني.

➢ **التنصيص على مقتضيات جديدة تهم:**

- ✓ التعريف بالمصلحات والمبادئ العامة المستعملة؛
- ✓ المطبوعات الدورية الموجهة للأطفال والمراهقين وذوي الاحتياجات الخاصة؛
- ✓ التمييز بين الإشهار والمقالات التحريرية.

إن إصلاح قطاع الإعلام، ورش حيوي للدفع بالبناء المؤسساتي الديمقراطي، وينبغي وضعها في إطار رؤية شمولية تدمج البعدين الوطني والجهوي، ومجالات تكنولوجيا المعلومات والصحافة الإلكترونية، وتؤسس لنظام إعلامي ديمقراطي شفاف ومسؤول، يضمن الحق في الوصول إلى المعلومات، ويؤمن ممارسة إعلامية مهنية على أساس مبدأ الحرية في إطار التحلي بالمسؤولية والالتزام بالأخلاقيات واحترام الحياة الخصوصية للأشخاص.

ولأجل بلورة هذا المسعى، نرى من الضروري الإشارة إلى بعض الإشكاليات الإعلامية التي تطرح نفسها بإلحاح، ونذكر منها:

1- تحرير قطاع الإعلام السمعي البصري من احتكار الدولة، وهيكلته، كخيار استراتيجي، بهدف إثراء التعددية الفكرية والسياسية في الفضاء العمومي، وتمثيل مختلف اتجاهات الرأي بصفة مستديمة، وتنويع العرض العمومي...، لكن وبرغم الجهود المبذولة، فإنه لا يزال في حاجة إلى تحقيق تقدم ملموس على صعيد دوره البيداغوجي، وتحسين جودته

ومضامينه لاسيما السياسية والثقافية، في اتجاه مواءمة نظامه وفق منظور الجهوية المتقدمة لتعزيز اتصال القرب.

2- إعطاء نفس جديد لمشروع النهوض بالصحافة المكتوبة، عبر مواصلة برنامج تأهيل المقاولة الصحفية، وتكريس منهجية التعاقد والشراكة مع المنظمات المهنية العاملة في قطاع الإعلام والاتصال، وتمهين القطاع من خلال تنظيم الولوج إلى سلك مهنيي الصحافة، وإحداث تأطير قانوني خاص بالصحافة الإلكترونية المتسارعة الانتشار، والاعتناء بإشكالية توزيع الصحف وتوسيع المقروئية، والعمل على تنظيم سوق الإشهار وتوفير مستلزمات عقلنته، ومعالجة إشكالية التكوين والتكوين المستمر، مع تأهيل مؤسسات التكوين الإعلامي العمومية، والاهتمام بالدعم الاجتماعي للصحفيين، وإقرار غرف متخصصة في قضايا الصحافة لدى المحاكم العادية.

3- رغم الدفعة الملحوظة لتأهيل المقاولات الصحفية، خاصة عبر الدعم المالي العمومي الهام الذي تقدمه الدولة، فإن عدم تأطير الممارسة الإعلامية على المستوى القانوني والذاتي، وتراكم القضايا المهنية العالقة التي تفرزها التطورات المتلاحقة لعالم الصحافة، أدى إلى توترات بين الدولة والجسم الصحفي، وبين هذا الأخير والمجتمع، مما يطرح مسألة الممارسة الإعلامية وعلاقة الإعلام بمنظومة السلط الدستورية، وضرورة توفر بلادنا على إعلام حر ومسؤول، منتقد ومحترم للأخلاقيات، يتفاعل مع مؤسسات الدولة والمجتمع، ويقوم بوظيفة الإخبار النزيه والتعليق الحر والنقد المسؤول والمواكبة الدائمة.

4- تراجع الدور التأطيري للإعلام الحزبي ومحدودية تأثيره، لعوامل ذاتية وإكراهات موضوعية، وتنامي بعض السلوكات الماسة بأخلاقيات المهنة التي رافقت التطور الذي عرفه قطاع الإعلام والاتصال بصفة عامة، وتقمص نوع من الصحافة الخاصة لدور المعارضة السياسية، بل ومناهضتها خدمة لأغراض سياسية معلنة أو خفية، يعتبر خلطا للأدوار والوظائف، سواء كان عفويا أم مقصودا، مما يتطلب إرجاع الأمور إلى نصابها، كي يحتل كل طرف موقعه، ويضطلع بمهامه.

وأخيرا، فإن حزب التقدم والاشتراكية بقدر ما يؤكد على الأهمية الحيوية للإعلام والتواصل في مختلف أوجه النشاط الإنساني، وفي الحياة السياسة بشكل خاص، وما يعرفه هذا المجال من ثورة هائلة، وعلى الدور الحاسم الذي تلعبه وسائل الإعلام المقروءة والمسموعة والمرئية في الإخبار والتربية والتنوير والنقد، فإنه يشدد على ضرورة الإقدام، وفي أقرب الآجال، بجرأة وحكمة على بلورة مختلف الاقتراحات والتصورات الجادة ذات الصلة بالموضوع إلى إجراءات عملية وتدابير ملموسة ./ .

العنوان: 29 شارع محمد السادس- الرباط– Adresse : 29 Av Mohammed VI – Rabat
☎ 0537 75 94 64/66/99 – 🖷 0537 75 94 76
Web : www.ppsmaroc.com E-mail : maroc.pps@gmail.com